

مدارس ابن سرح

كتاب التوحيد

لشيخنا الفاضل الوقور

الشيخ زيق بن حامد القرشي

حفظه الله تعالى



المدارسة السابعة لشرح كتاب التوحيد

شرح شيخنا الوقور رزيق بن حامد القرشي

- حفظه الله تعالى -

السؤال الأول : بمن تشبه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في تبويبه على الصحيح ؟
الجواب : تشبه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في تبويبه على الصحيح بالإمام البخاري ولذلك تجد هنا فقه الشيخ في التوحيد والعقيدة في الأبواب، فلا بد لطالب العلم أن يتنبه لهذا.

السؤال الثاني : بماذا استدل - رحمه الله تعالى - من القرآن على باب " من الشرك لبس الحلقة و الخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه."

الجواب : استدل - رحمه الله - على باب " من الشرك لبس الحلقة و الخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه"

بقوله - تعالى -: ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ۗ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ (38) ﴾

السؤال الثالث : قال الله - تعالى -: ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ۗ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ (38) ﴾ بما يأمر الله - تعالى - نبيه محمداً - صلى الله عليه وسلم - في هذه الآية الكريمة.

الجواب : الله - عز وجل - في هذه الآية الكريمة يأمر نبيه محمداً - صلى الله عليه وسلم - بأن ينكر على هؤلاء المشركين عبادتهم لتلك الأصنام العاجزة ؛ التي لا تستطيع إزالة ضرر نزل بأحد ولا إمساك نعمة نزلت بأحد ، ثم يأمره بأن يفوض أمره إلى الله فهو كافيه في جلب النفع ودفع الضرر وكاف كل من اعتمد عليه وصدق في الاعتماد ؛

فلذلك لا بد من الصدق مع الله - عز وجل - في اللجوء والاعتماد والرجوع إليه حين أن يكون أصابه مكروه ، كأن يرجع إلى الله - عز وجل - وأن يسأله رفع ذلك الضر وإذا أصابته نعمة فليرجع نعمة ذلك إلى الله أنه هو الذي جلب له ذلك النفع وورقه ووقفه.

السؤال الرابع : هات معاني هذه الكلمات :

﴿ أفرايتم ﴾ ، ﴿ تدعون ﴾ ، ﴿ الضّر ﴾ ، ﴿ كاشفات ﴾ ، ﴿ برحمته ﴾ ، ﴿ ممسكات ﴾ ، ﴿ حسبي الله ﴾

الجواب : ﴿ أفرايتم ﴾ : أي أخبروني ، والهمزة للاستفهام الإنكاري.

﴿ تدعون ﴾ : أي تعبدون وتسالون.

﴿ الضّر ﴾ : أي ، أي يضربني إما مرض أو فقر أو بلاء.

﴿ كاشفات ﴾ : أي منيلات.

﴿ برحمته ﴾ : أي نعمته من صحة أو غنى أو غير ذلك.

﴿ ممسكات ﴾ : أي مانعات رحمته عني ، فلا أحد يمنع رحمة الله ولا أحد يرفع ما أراد الله لإنسان من ضر أو نفع

﴿ حسبي الله ﴾ : أي كافيي.

السؤال الخامس : قال - تعالى - ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ۗ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ (38) ﴾ اذكر الفوائد المستخلصة من هذه الآية الكريمة ؟

الجواب : الفوائد المستخلصة من قوله - تعالى - : ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ۗ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ (38) هي :

1- وجوب إنكار المنكر .

2- بطلان عبادة الأصنام .

3- أن كشف الضر وجلب النفع من خصائص الله - عز وجل . -

4- وجوب التوكل على الله والاعتناء به عما سواه ، وهذا لا ينافي عمل الأسباب المشروعة .

السؤال السادس : أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - الرجل بخلع الحلقة من يده وأخبره أنها لا تزيده إلا ضعفاً ومرضاً ، وأنه لو مات وهو مصرٌّ عن لبسها والاعتقاد بها ؛ لم يفز ولم يظفر بالسعادة الأبدية . هات دليل من السنة على

هذا

الجواب : أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - الرجل بخلع الحلقة من يده وأخبره أنها لا تزيده إلا ضعفاً ومرضاً ، وأنه لو مات وهو مصرٌّ عن لبسها والاعتقاد بها ؛ لم يفز ولم يظفر بالسعادة الأبدية الدليل على هذا من السنة حديث عمران بن حصين - رضي الله عنهما - : (أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صَفَرٍ ، فَقَالَ : " مَا هَذِهِ ؟ " ، فَقَالَ : مِنْ الْوَاهِنَةِ ، فَقَالَ : " انزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا ") رواه أحمد بإسناد لا بأس به .

السؤال السابع : ماذا يقصد بكل من :

1- الحلقة

2- الواهنة

3-ولا تزيدك إلا وهناً

4-ما أفلحت

الجواب:

1- الحلقة : هي ما أحاط بالشيء ، فتوضع على المعصم أو على الساعد ، وتوضع أحياناً على العضد ، ومنها ما يوضع شبيهاً بما يسمى الخلخال على القدمين .

2- الواهنة : عرق يأخذ في المنكب أو في اليد ، كلها ، وهو غالباً في الرجال دون النساء ، فأمره أن ينزعها ، ومعنى ينزعها ؛ ارميها بقوة.

3-ولا تزيدك إلا وهناً : أي لا تزيدك إلا ضعفاً ومرضاً وقلقاً

4-ما أفلحت : أي ما فزت وظفرت بالسعادة في الآخرة.

السؤال الثامن : ذكر بعض العلماء أن لبس الحلقة ونحوها لدفع الضرر من الشرك الأصغر، وضح ما الذي يفهم من حديث عمران بن حصين - رضي الله عنهما في هذا الشأن.

الجواب : ذكر بعض العلماء أن لبس الحلقة ونحوها لدفع الضرر من الشرك الأصغر والذي يفهم من حديث عمران بن حصين - رضي الله عنهما - أنه : شرك أكبر ، لأنه ترتب عليه عدم الفلاح المؤبد ؛ ويمكن التفصيل في ذلك بحسب النية والاعتقاد ، فإن اعتقد أنها تفعل بنفسها من دون الله فهو : شرك أكبر ، وإن اعتقد أنها سبب وأن الفاعل هو الله فهو : شرك أصغر ، فلذلك لا بد من التفصيل في مثل هذه الأمور التي أصلها من الشرك الأصغر و لكن عند الاعتقاد أنها : تجلب نفعا ، أو تدفع ضرا من دون الله - عز وجل - فإن ذلك ينتقل من كونها شركاً أصغر إلى شرك أكبر - والعياذُ بالله. -

السؤال التاسع : في حديث عمران بن حصين - رضي الله تعالى عنهما - فوائد قيمة جدا أذكرها.

الجواب : في حديث عمران بن حصين - رضي الله تعالى عنهما - فوائد قيمة جدا وهي :

1- اعتبار المقاصد ، ولذلك الأمور بالمقاصد ، قد لا يقصد فيها شرك ، قد لا يقصد أنها تميمة ، قد لا يقصد أنها شيء وهكذا.

2- أن مراتب الإنكار تتفاوت ، فإذا نفع الكلام حرم التغليظ فيه.

3- بيان جهل المشركين قبل الإسلام .

4- تحريم التداوي بالحرام ؛ وهذه التمام والحلق وغيرها مما حرم الله - عز وجل . -

5- أن الحرام لا ينفع في الأصل وإن نفع في بعض فمضرته أكبر.

6- لا يعذر الشخص بجهله مع إمكان التعليم ، لا يعذر الإنسان أو الشخص بجهله مع إمكان التعليم.

7- أن الأعمال بخواتيمها ، ولذلك قال (لو متَّ وهي عليك ما أفلحت أبداً) ، ما أفلحت أبداً .

السؤال العاشر : عن عقبة بن عامر مرفوعاً : (من تعلّق تميمةً فلا أتمَّ الله له ومن تعلق ودعةً فلا ودع الله له ؛ وفي رواية عنه أنه قال : من تعلّق تميمةً فقد أشرك) . اشرح هذا الحديث

الجواب : عن عقبة بن عامر مرفوعاً : (من تعلّق تميمةً فلا أتمَّ الله له ومن تعلق ودعةً فلا ودع الله له ؛ وفي رواية عنه أنه قال : من تعلّق تميمةً فقد أشرك) . في هذا الحديث معاني عدة منها

معنى تعلق : أي علقها على نفسه أو أحد من ولده

والتمائم : جمع تميمة وهي : خرز يعلقونها ، وقد تعلق ، يتعلقها الإنسان ، أو قد يعلقها على غيره وقد يعلقها على أبنائه أو قد يعلقها على الدواب أو قد يعلقها على سيارة يظن أنها تحميه من العين

وقوله : (لا أتمَّ الله) أي له ؛ لا أتمَّ الله له جميع أموره وهذا خبر بمعنى الدعاء عليه.

والودعة هو شيء يستخرجونه من البحر يشبه الصدف يعتقدون أنه يشفي من العين ؛ وهذا من أنواع الشرك - أيضا - الأصغر .

قال (لَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ) ؛ لا جعله في دعة وسكون ؛ وهو دعاء عليه.

السؤال الحادي : أخبرنا عقبة بن عامر- رضي الله عنه - في هذا الحديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا على كل من علق تيممة أو ودعة معتقداً فيها النفع دون الله فإن الله لا يتم أموره بل ويجرمه من الدعة والسكون وأخبر أن مثل هذا العمل باطل ؛ بل أخبرنا في رواية أخرى أن التيممة شرك لأن صاحبها اعتقد فيها النفع دون الله - تعالى - ففي هذا الحديث جملة من الفوائد أذكرها.

الجواب : أخبرنا عقبة بن عامر- رضي الله عنه - في هذا الحديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا على كل من علق تيممة أو ودعة معتقداً فيها النفع دون الله فإن الله لا يتم أموره بل ويجرمه من الدعة والسكون وأخبر أن مثل هذا عمل باطل ؛ بل أخبرنا في رواية أخرى أن التيممة شرك لأن صاحبها اعتقد فيها النفع دون الله - تعالى - ففي هذا الحديث جملة من الفوائد القيمة وهي

1- نفي النفع المعتقد في التيممة والودعة.

2- جواز الدعاء على العصاة على سبيل العموم .

3- أن بعض الصحابة قد يجهلون مثل هذا فكيف بمن بعدهم ، فكيف بمن بعدهم.

4- ومنها أن التيممة نوع من الشرك.

السؤال الحادي عشر : لابن أبي حاتم عن حذيفة أنه رأى رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه ، وتلا قوله تعالى : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ . ما معنى هذه الآية مع ذكر فوائد هذا الحديث .

الجواب : لابن أبي حاتم عن حذيفة أنه رأى رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه وتلا قوله تعالى : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ معنى هذه الآية أن كثيرا من الناس لا يكون مؤمنا بالله ولكن يخلط إيمانه بالشرك

فمن فوائد هذا الحديث:

-إزالة المنكر باليد ولو لم يأذن صاحبه.

- أن اتخاذ الخيط ونحوه لدفع الضرر شرك بالله - عز وجل -

-وجوب إنكار المنكر على ما جاء في مراتب إنكار المنكر.

-عمق فهم الصحابة - رضي الله عنهم - وسعة علمهم.

-أن الشرك يوجد في هذه الأمة.

-أن قلب الشخص قد يجتمع فيه الإيمان والشرك .